جمهوريية مصرالعهبية



ٮڟؘۺؽؘؿٙڵڂۿ؋ؙۅؙڒؾؖؿؖ

# الخينيذة السّمتيني

## الثمن ١٥ جنيهاً

السنة					
السادسة والستون					

الصادر في ٢٣ جمادي الأولى سنة ١٤٤٥ه الموافق (٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٣م)

العدد ٤٩ ( تابع )

## محتويات العسدد :

# قرارات الهيئة الوطنية للانتخابات

ىفحة	رقم الص				
	٣	 7.78	٣٣ لسنة	قرار رقم	ì
	٤	 7.78	٣٤ لسنة	قرار رقم	ì
	٦	 ۲.۲۳	٣٥ لسنة	قرار رقم	ì
	٨	7.75	ع اسا ۲۳	نداد د قد	

#### رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٣

بتشكيل لجان متابعة سير الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤

#### رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته ؟

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية ؟

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمنك للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ؟

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧.

#### قــــرر : ( المادة الأولى )

تشكل لجان لمتابعة سير الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ بالمحافظات برئاسة رؤساء المحاكم الابتدائية وعضوية السادة القضاة والمستشارين أعضاء الجهات والهيئات القضائية ، وذلك على النحو الوارد بالكشوف المرفقة .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذى للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من جمادي الأولى سنة ١٤٤٥ه

المو افق ٧ من ديسمبر سنة ٢٠٢٣م.

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي/ حازم بدوي

نائب رئيس محكمة النقض

رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٣

بندب رؤساء وأعضاء اللجان العامة ولجان الحفظ في الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤

#### رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته ؛
وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لـسنة ٢٠٢٣ بـدعوة الناخبين
لانتخاب رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمنك للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ؟

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧.

## قــــرر : ( المادة الأولى )

ندب كل من السادة أعضاء الجهات والهيئات القضائية المبينة أسماؤهم بالكشوف المرفقة بهذا القرار رؤساء وأعضاء للجان العامة ولجان الحفظ في الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ، المقرر إجراؤها داخل جمهورية مصر العربية أيام الأحد والإثنين والثلاثاء الموافقة ١٠ و ١١ و ١٢ من ديسمبر .

#### (المادة الثانية)

فى حالة غياب رئيس اللجنة العامة أو وجود عذر يمنعه من العمل يحل محله عضو آخر من الجهات أو الهيئات القضائية بقرار من الهيئة الوطنية للانتخابات .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ه. الموافق ٧ من ديسمبر سنة ٢٠٢٣م.

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات القاضى حازم بدوى نائب رئيس محكمة النقض

#### رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٣

بندب رؤساء اللجان الفرعية والفرز في الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤

#### رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته ؟
وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؟
وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته ؟
وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ بدعوة الناخبين
لانتخاب رئيس الجمهورية ؟

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمنى للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ؟

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧.

## قـــرر : ( المادة الأولى )

ندب كل من السادة أعضاء الجهات والهيئات القضائية المبينة أسماؤهم بالكشوف المرفقة بهذا القرار رؤساء للجان الفرعية والفرز في الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤، المقرر إجراؤها داخل جمهورية مصر العربية أيام الأحد والإثنين والثلاثاء الموافقة ١٠ و ١١ و ١٢ من ديسمبر.

#### (المادة الثانية)

فى حالة غياب رئيس اللجنة الفرعية أو وجود عذر يمنعه من العمل يحل محله عضو آخر من الجهات والهيئات القضائية بقرار من الهيئة الوطنية للانتخابات .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ه. الموافق ٧ من ديسمبر سنة ٢٠٢٣م.

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات القاضى حازم بدوى نائب رئيس محكمة النقض

#### رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٣

بشأن ضوابط تنظيم ساعة الراحة في اللجان الفرعية في الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤

#### رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؟

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته ؟

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية ؟

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمنى للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ؟

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧.

#### قــــرر : ( المادة الأولى )

تجرى الانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ في المواعيد المنصوص عليها في قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ من الساعة ٩ صباحًا حتى الساعة ٩ مساءً ، بالتوقيت المحلى ، تتخللها ساعة راحة من الساعة الثالثة مساءً حتى الساعة الرابعة مساءً ، ولا يجوز تغييرها أو مدها بعد الموعد المحدد .

#### (المادة الثانية)

يتم الإعلان عن ميعاد الراحة في مكان ظاهر بالمركز الانتخابي ومقر اللجنة من الداخل والخارج.

## ( المادة الثالثة )

يعلن رئيس اللجنة الفرعية للحاضرين في المركز الانتخابي ومقر اللجنة التوقف عن التصويت مؤقتًا عند بدء فترة الراحة .

ويتم غلق مقر اللجنة مؤقتًا بقفل تأميني بعد التأكد من سلامة غلق النواف وباب اللجنة ، وغلق فتحة الصندوق بالقفل البلاستيكي وإثبات رقمه في محضر إجراءات اللجنة ، على أن يتم التحفظ على باقى الأوراق والمستندات بالوسيلة التي يراها رئيس اللجنة لحين انتهاء ساعة الراحة ، وإثبات هذه الإجراءات في المحضر المعد لذلك .

ويحظر على رئيس اللجنة وأى من أعضائها مغادرة محيط المركز الانتخابي تحت أي ظرف .

#### (المادة الرابعة)

يتم فتح اللجنة بعد انتهاء فترة الراحة والتأكد من سلامة الأقفال والأوراق والمستدات ، وتثبت الإجراءات في المحضر المعد لذلك ، ويستأنف التصويت .

#### (المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من جمادى الأولى سنة ١٤٤٥هـ الموافق ٧ من ديسمبر سنة ٢٠٢٣م .

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات القاضي/ حازم بدوى نائب رئيس محكمة النقض

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

V.9 - Y.77/17/Y - Y.77/70070